



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم والتربية الفنية  
مكتب الوزير

٢٠١٣ / ١١ / ٢٠  
الموافق ٢٠١٣ / ١١ / ٢٠  
الى السيد / مصطفى عبد العليم  
وزير التربية والتعليم  
الى السيد / مصطفى عبد العليم  
وزير التربية والتعليم

٢٠١٣ / ١١ / ٢٠  
ناظر مكتب الوزير

٢٠٢٢ / ٩ / ٥ رقم (٨٦٧)

### بيان: مواصفات الزي المدرسي الموحد لجميع الطلاب بالمدارس الرسمية والخاصة

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني:  
بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٧٩،  
وlaw التمهيدية، وتعديلاتها،  
 وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١، ولائحة التنفيذية، وتعديلاتها،  
 وعلى القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٥، بإصدار قانون حماية المنافسة، ومنع الممارسات  
الاحتكارية، ولائحة التنفيذية، وتعديلاتها،  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧، بتنظيم وزارة التربية والتعليم،  
 وعلى القرار الوزاري رقم (١١٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٥/١٧، بشأن الزي المدرسي،  
 وعلى القرار الوزاري رقم (٢٠٨) الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٨/٦، بتفسير بعض أحكام القرار الوزاري  
رقم (١١٣)، بتاريخ ١٩٩٤/٥/١٧، بشأن الزي المدرسي،  
 وعلى القرار الوزاري رقم (٢٨٧) لسنة ٢٠١٦، بشأن لائحة الانضباط المدرسي،  
 وعلى إرشادات جهاز حماية المنافسة، بشأن تطبيق أحكام قانون حماية المنافسة في قطاع الزي المدرسي،  
 وتحقيقاً للصالح العام، وحسن سير وانضباط العملية التعليمية، في جميع المؤسسات التعليمية،

### فقرة:

#### المادة الأولى:

يهدف الزي المدرسي الموحد لجميع الطلاب والطالبات - داخل المدارس - إلى الآتي:

١. إظهار ترتيب وتناغم الطلاب، وانضباطهم داخل المدارس؛ إذ يمثل هذا استكمالاً للأهداف المرتبطة بالعمل التربوي.
٢. ترسیخ قواعد الانضباط، والتنظيم، واحترام القوانين واللوائح، داخل المؤسسة التعليمية لدى الطلاب والطالبات.
٣. غرس ودعم روح الانتماء للمدرسة، من خلال إبراز خصوصية كل مرحلة في هذا الجانب.
٤. تحقيق التوافق النفسي والاجتماعي، من خلال إزالة الفوارق العادلة والاجتماعية بين الطلاب، وإرساء مبدأ العدالة والمساواة.
٥. الحد من التنمّر والمسخرة بين الطلاب، بارتداء الملابس الرسمية الموحدة؛ مما يقلل العنف، والمشاكل التأديبية داخل المدارس.
٦. التقليل من إهدار الوقت، والمنافسة بين الطلاب، القائمة على التباكي والتفاخر.
٧. خفض التكاليف، وتخفيف الأعباء المادية على أولياء الأمور.

#### المادة الثانية: مواصفات الزي المدرسي الموحد:

يلتزم طلاب وطالبات المدارس الرسمية والخاصة بارتداء زي موحد، وفقاً للمواصفات الآتية:

##### أولاً: بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسي:

###### ١- الحلاقة الابتدائية (بنون وبنتات):

- ١- مريلة وبنطلون لجميع الطلاب، باللون الذي تحدده مديرية التربية والتعليم المختصة.

تابع القرار الوزاري رقم (١٦٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٥

- ب- يمكن استبدال العريضة، وإحلال قميص وجونلة محلها - بطول مناسب - بالنسبة للبنات، وقميص وبنطلون بالنسبة للبنين.
- ج- يمكن ارتداء بلوفر أو جاكيت في فصل الشتاء، وفقاً لما تقرره مديرية التربية والتعليم المختصة.
- د- حذاء مدرسي وجورب، بلون مناسب للزي المختار.

٢- الحلقة الاعدادية:

أ- البنون: ارتداء قميص بلون مناسب، وبنطلون طويل. وفي فصل الشتاء يمكن ارتداء بلوفر، أو جاكيت، وفقاً لما تقرره مديرية التربية والتعليم المختصة.

ب- البنات: ارتداء بلوزة ومريلة من قماش تيل بحمالات (دريل)، باللون الذي تختاره مديرية التربية والتعليم المختصة. وفي فصل الشتاء يمكن ارتداء العريضة من قماش الصوف، أو ارتداء بلوفر، أو جاكيت بلون العريضة، ويجوز استبدال العريضة، وإحلال قميص وجونلة محلها، بلون مناسب.

ج- حذاء مدرسي وجورب، بلون مناسب للزي المدرسي.

ثانية: بالنسبة للمرحلة الثانوية وما في مستواها:

أ- البنون: ارتداء قميص بلون مناسب وبنطلون طويل. وفي فصل الشتاء يمكن ارتداء بلوفر أو جاكيت، وفق ما تقرره مديريات التربية والتعليم.

ب- البنات: ارتداء بلوزة بيضاء، وجونلة من قماش تيل، بطول مناسب، باللون الذي تختاره مديرية التربية والتعليم المختصة. وفي فصل الشتاء يمكن ارتداء جونلة من الصوف، كما يمكن ارتداء بلوفر أو جاكيت، بلون الجونلة، وفقاً لما تقرره مديرية التربية والتعليم المختصة.

ج- حذاء مدرسي وجورب، بلون مناسب للزي المدرسي المختار للبنين والبنات.

ثالثة: بالنسبة لخطاء الشعر للبنات (اختياري):

أ- يُشترط في الغطاء الذي تختاره الطالبة برغبتها ألا يحجب وجهها، ولا يُعد بأي نماذج، أو رسوم توضيحية، تعبّر عن خطاء الشعر، بما يخالف ذلك، مع الالتزام باللون الذي تختاره مديرية التربية والتعليم المختصة.

ب- أن يكون ولد الأمر على علم باختيار ابنته، وأن اختيارها لذلك، قد تم بناء على رغبتها دون ضغط أو إجبار من أي شخص، أو جهة غير ولد الأمر، على أن يتم التحقق من علم ولد الأمر بذلك.

-٣-

تابع القرار الوزاري رقم (١٦٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٥

المادة الثالثة:

يحدد مجلس إدارة المدرسة - بالتنسيق مع مجلس الأمانة والآباء والمعلمين - لون الزي المدرسي المناسب لطلاب المدرسة من البنين والبنات. ويتم اعتماد القرار الصادر من مديرية التربية والتعليم المختصة، على أن يراعى عند تغيير الزي المدرسي أن يكون في بداية كل مرحلة تعليمية، وألا نقل المدة البنينية للتغيير عن ثلاثة سنوات، ويترك مكان شرائه اختيارياً لولي الأمر.

المادة الرابعة:

تلزم المدرسة - عند تحديد المواصفات المشار إليها - بعدم تمييز الزي المدرسي - من خلال اشتراط وضع تصاميم، أو أشكال، أو ألوان، أو خطوط، أو نقوش معدنة، أو مركبة عليه، بطريقة لا تتبع توافره في أكثر من مصدر - والاكتفاء بالألوان المناسبة، مع توفير الشعار الخاص بالمدرسة؛ لتشبيهه على الزي المدرسي، في حالة اشتراطه، من قبل المدرسة.

المادة الخامسة:

تلزم كل مدرسة بالإعلان عن الزي المدرسي المعروض على جميع الطلاب (بنين وبنات)، بشكل علني ومرئي في مكان ظاهر بالمدرسة، وكذا على الموقع الرسمي، ووسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بالمدرسة، أو غيرها من وسائل النشر، وذلك قبل بدء العام الدراسي بشهرين على الأقل.

المادة السادسة:

لا يجوز لأي طالب أو طالبة ارتداء زي مختلف لما ورد بالمادة الثانية من هذا القرار، ولا يسمح للطالب أو الطالبة بدخول المدرسة، والانتظام في الدراسة حال المخالفة، ويُراعى في جميع الأحوال أن يكون الزي مناسباً في ظهره، وأسلوب ارتدائه، مع المحافظة على نظافته.

المادة السابعة:

تلزم كل مديريات التربية والتعليم، والإدارات التعليمية التابعة لها، بتنفيذ ما جاء بهذا القرار، ومتابعة هذا التنفيذ.

المادة الثامنة:

يلغى كل من القرار الوزاري رقم (١١٣)، الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٥/١٧، بشأن الزي المدرسي، والقرار الوزاري رقم (٢٠٨)، الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٨/٦، والخاص بتفسير بعض أحكام القرار الوزاري السابق.

المادة التاسعة:

تسري أحكام هذا القرار على جميع المدارس الرسمية والخاصة، والمدارس التي تطبق منهاج ذات طبيعة خاصة (دولية)، ويُعمل به اعتباراً من العام الدراسي ٢٠٢٤/٢٠٢٣، ويلغى كل نص يخالف أحكامه، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

رضي حجازي

(أ.د/ رضا حجازي)

٣٤